

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن أراد سفرا أوخاف عليه عنده : ردها إلى مالکها .

قوله وإن أراد سفرا أو خاف عليها عنده : ردها إلى مالکها .

وكذا إلوکیله في قبضها إن كان .

فإن لم یجده : حملها معه إن كان أحفظ لها .

مراده : إذا لم ینه عن حملها معه .

اعلم إنه إذا أراد سفرا وكان مالکها غائبا ووکیله فله السفر بها إن كان أحفظ لها ولم

ینه عن حملها .

وإن كان حاضرا أووکیله في قبضها فظاهر كلام المصنف هنا : أنه لا یحملها إلا بإذن فإن فعل

ضمن وهو أحد الوجهین .

قال في المغني : ویقوي عندي أنه مني سافر بها مع المقدره على مالکها أو نائبه بغير

إذن : أنه مفرط علیه الضمان انتهى .

قلت : وهو ظاهر كلامه في الهدایة و المذهب و المستوعب و الخلاصة و المحرر و الرعايتين و

الحاوي الصغیر و الوجیز و الفائق و غیرهم وهو الصواب .

والوجه الثاني : له السفر بها إن كان أحفظ لها ولم ینه عنها وهو المذهب نص علیه

واختاره القاضي و ابن عقيل و قدمه في الفروع و المغني و الشرح و نصراه .

تنبيهان .

أحدهما : ظاهر قوله فإن لم یجده حملها معه إن كان أحفظ لها أن له السفر بشرطه ولا یضمن

وهو صحیح وهو المذهب و علیه جماهير الأصحاب .

وقال القاضي في رءوس المسائل : إذا سافر بها ضمن .

الثاني ظاهر كلام المصنف : أنه إذا استوی عنده الأمران في الخوف مع الإقامة و السفر : أنه

لا یحملها معه وهو أحد الوجهین و ظاهر النص .

قلت : وهو ظاهر كلام كثير من الأصحاب وهو الصواب .

قال في المبهج : لا یسافر بها إلا إذا كان الغالب السلامة .

والوجه الثاني : له حملها و أطلقهما في التلخیص و الرعايتين و النظم و شرح الحارثي و

الفروع و الفائق و الحاوي الصغیر .

فوائد .

منها : جواز السفر بها مشروط بما إذا لم ینه عن حملها معه فإن نهاه امتنع وضمن إن

خالف اللهم إلا أن يكون السفر بها لعذر كجلاء أهل البلد وهجوم عدو أو حرق أو غرق : فلا ضمان .

وهل يجب الضمان بالترك ؟ تقدم نظيره في كلام المصنف وأن الصحيح : أنه يضمن إذا ترك فعل الأصلح والحالة هذه .

ومنها : لو أودع مسافراً فساfer بها وتلفت في السفر : فلا ضمان عليه .

ومنها : لو هجم قطاع الطريق عليه فألقى المتاع إخفاء له وضاع : فلا ضمان عليه .

ومنها : له الرجوع بما أنفق عليها بنية الرجوع ذكره القاضي وقدمه في الفروع وقال : ويتوجه كنظائره ويلزمه مؤنته .

وفي مؤنته رد من بعد خلاف في الانتصار قاله في الفروع